

Distr.: General
17 October 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٢٦/٢١

حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يُذكر بقرارات الجمعية العامة ١٧٦/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و٢٥٣/٦٦ ألف المؤرخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٢ و٢٥٣/٦٦ بء المؤرخ ٣ آب/أغسطس ٢٠١٢، وقرارات مجلس حقوق الإنسان د-١/١٦ المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١، ود-١/١٧ المؤرخ ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١، ود-١/١٨ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ود-١/١٩ المؤرخ ١ آذار/مارس ٢٠١٢، و٢٢/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، ود-١/١٩ المؤرخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و٢٢/٢٠ المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٢ وقراري مجلس الأمن ٢٠٤٢ (٢٠١٢) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢ و٢٠٤٣ (٢٠١٢) المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢،
وإذ يُذكر أيضاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن دورته الحادية والعشرين (A/HRC/21/2)، الفصل الأول.

وإذ يُدكر كذلك بجميع قرارات جامعة الدول العربية المتعلقة بالوضع في الجمهورية العربية السورية، وخاصة قرارها ٧٥٢٣ المؤرخ ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، الذي أعربت فيه جامعة الدول العربية عن إدانتها الشديدة لاستمرار العنف والقتل والجرائم الشنيعة التي ارتكبتها السلطات السورية وميليشيات الشبيحة التابعة لها، واستخدام الأسلحة الثقيلة. مما فيها الدبابات والمدفعية والطائرات الحربية في قصفها للأحياء والقرى المأهولة بالسكان، فضلاً عن حالات الإعدام التعسفية وحالات الاختفاء القسري، في انتهاك صارخ لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ودعت حكومة الجمهورية العربية السورية إلى أن تضع حداً بشكل فوري وكامل لجميع أشكال القتل والعنف ضد الشعب السوري،

وإذ يُدكر بالقرار رقم ٤/٢-EX (ق. إ) الذي أصدرته منظمة التعاون الإسلامي في ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢ بشأن الوضع في الجمهورية العربية السورية والذي دعت فيه المنظمة إلى التنفيذ الفوري للخطة الانتقالية ووضع آلية سلمية من شأنها أن تسمح ببناء دولة سورية جديدة تقوم على التعددية وعلى نظام ديمقراطي يحقق المساواة على أساس القانون والمواطنة والحريات الأساسية،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يُعرب عن بالغ قلقه حيال تصاعد العنف في الجمهورية العربية السورية وتنامي عدد اللاجئين والمشردين داخلياً الفارين من العنف، وإذ يُرحب بجهود بلدان الجوار لاستضافة اللاجئين السوريين،

وإذ يُعرب عن بالغ قلقه حيال الفشل في تنفيذ خطة النقاط الست للمبعوث الخاص المشترك السابق كوفي عنان، وإذ يُرحب بتعيين الأخضر الإبراهيمي ممثلاً خاصاً مشتركاً جديداً للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية بشأن الأزمة السورية،

وإذ يُدكر بالبيانات التي أدلت بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أمام مجلس الأمن بشأن احتمال ارتكاب جرائم ضد الإنسانية في الجمهورية العربية السورية، وإذ يلاحظ تشجيعها المتكرر لمجلس الأمن على إحالة الموقف إلى المحكمة الجنائية الدولية،

١- يُرحب بتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة عن الجمهورية العربية السورية^(١)، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٢/١٩ وبالتوصيات الواردة فيه؛

٢- يأسف لعدم تعاون حكومة الجمهورية العربية السورية مع لجنة التحقيق؛

٣- يُدين جميع أعمال العنف بما في ذلك الأعمال الإرهابية بغض النظر عن الجهة التي ترتكبها؛

(١) A/HRC/21/50.

٤- يُدين بشدة مواصلة السلطات السورية وميليشيات الشبيحة الموالية للحكومة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية بشكل خطير منهجي واسع النطاق، من قبيل استخدام الأسلحة الثقيلة والقوة ضد المدنيين، والمذابح وعمليات الإعدام التعسفي، وأعمال القتل خارج نطاق القضاء، وقتل المتظاهرين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين واضطهادهم، والاحتجاز التعسفي، والاختفاء القسري، والحيلولة دون الحصول على العلاج الطبي، والتعذيب والعنف الجنسي، وسوء معاملة الأشخاص، بمن فيهم الأطفال، وأي انتهاكات لحقوق الإنسان ترتكبها جماعات المعارضة المسلحة؛

٥- يدين بأشد العبارات المذبحة التي شهدتها قرية الحولة بالقرب من حمص، حيث تبين للجنة التحقيق أن قوات حكومة الجمهورية العربية السورية وأفراد الشبيحة ارتكبت جرائم شائنة وشنيعة، ويؤكد ضرورة محاسبة المسؤولين عن ذلك؛

٦- يناشد كل الأطراف أن تضع حداً لجميع أشكال العنف؛

٧- يناشد أيضاً كل الأطراف أن تحترم احتراماً كاملاً القانون الدولي المنطبق على حقوق النساء والفتيات وحمايتهن، وأن تتخذ تدابير خاصة تحمي النساء والفتيات من العنف القائم على أساس نوع الجنس ولا سيما الاغتصاب والأشكال الأخرى من الإيذاء الجنسي، كما يدعو إلى إشراك المرأة على مستويات صنع القرار في عمليات حل النزاع وإقرار السلم؛

٨- يحث السلطات السورية على القيام فوراً بإخلاء سبيل جميع المحتجزين بصورة تعسفية ونشر قائمة بجميع مرافق الاحتجاز، وضمان توافق الظروف السائدة في تلك المرافق مع القانون الدولي المنطبق، وتمكين جميع المراقبين من دخول جميع مرافق الاحتجاز فوراً؛

٩- يُكرّر مناشدته السلطات السورية أن تضطلع بمسؤوليتها في حماية السكان السوريين؛

١٠- يشدد على ضرورة متابعة تقرير لجنة التحقيق وإجراء تحقيق دولي شفاف ومستقل وفوري في انتهاكات القانون الدولي بغية محاسبة المسؤولين عن وقوع الانتهاكات بما في ذلك الانتهاكات التي قد ترقى إلى جرائم ضد الإنسانية وإلى جرائم حرب، ويشجع أفراد المجتمع الدولي على الحرص على عدم إفلات من يرتكب مثل هذه الانتهاكات من العقاب، مشدداً على أن السلطات السورية تخلفت عن مقاضاة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة المزعومين، مما قد يرقى إلى جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، ويلاحظ، في هذا الصدد، احتمال انطباق العدالة الدولية في هذا المجال، مع التشديد على أهمية التوصية الصادرة عن لجنة التحقيق بأن يحدّد الشعب السوري، على أساس مشاورات واسعة النطاق وشاملة للجميع وذات مصداقية، وضمن الإطار المنصوص عليه في القانون الدولي، العملية والآليات الكفيلة بتحقيق المصالحة وتقصي الحقيقة والمساءلة بشأن ما وقع من انتهاكات جسيمة، وكذلك توفير التعويضات وسبل الانتصاف الفعالة للضحايا؛

- ١١- يُشَدَّد على دعمه لتطلعات الشعب السوري إلى مجتمع سلمي ديمقراطي تعددي، لا مكان فيه للطائفية أو التمييز على أساس العرق أو الدين أو اللغة أو أي أساس آخر، ويقوم على تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها على نحو شامل؛
- ١٢- يؤكد على مسؤولية جميع الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والمجتمع الدولي ككل فيما يتعلق بالاهتمام بالوضع الرهيب السائد في الجمهورية العربية السورية؛
- ١٣- يحث المجتمع الدولي على تقديم دعم مالي عاجل للبلدان المضيفة لتمكينها من تلبية الاحتياجات الإنسانية المتنامية للاجئين السوريين مع التأكيد على مبدأ تقاسم الأعباء؛
- ١٤- يحث كل وكالات الأمم المتحدة، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وغيرها من المانحين، على تقديم المزيد من الدعم العاجل إلى اللاجئين السوريين وإلى البلدان التي تستضيفهم؛
- ١٥- يحث كل المانحين على تقديم دعم مالي عاجل إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين من أجل تنسيق الشؤون الإنسانية، وإلى المنظمات الإنسانية الدولية، كما طلب ذلك في النداء الإنساني الخاص بالجمهورية العربية السورية، حتى يتسنى لها تطبيق خطة الاستجابة الإنسانية بشكل أكثر فعالية داخل البلد؛
- ١٦- يؤكد من جديد نداءه إلى السلطات السورية بأن تتيح للمنظمات الإنسانية إمكانية الوصول الفوري والكامل بدون عوائق إلى جميع مناطق الجمهورية العربية السورية من أجل السماح لها بتقديم الإغاثة والمساعدة الإنسانية، ويدعو جميع الأطراف إلى احترام سلامة العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة؛
- ١٧- يُقرّر تمديد ولاية لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان في قراره د١-١٧/١، ويطلب إلى اللجنة أن تواصل عملها وأن تقدم تقريراً خطياً عن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية في إطار حوار تفاعلي في دورة المجلس الثانية والعشرين؛
- ١٨- يطلب إلى لجنة التحقيق الاستمرار في عملية المسح التي تقوم بها لانتهكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي حدثت منذ آذار/مارس ٢٠١١، بما في ذلك تقدير أرقام الضحايا، وأن تنشر نتائجها دورياً؛
- ١٩- يدين بأشد العبارات تزايد عدد المذابح التي تحدث في الجمهورية العربية السورية، ويطلب إلى لجنة التحقيق أن تُجري عمليات تحرّ بشأن كل المذابح؛
- ٢٠- يطلب إلى الأمين العام تقديم موارد إضافية، بما في ذلك الزيادة في عدد العاملين، إلى لجنة التحقيق لتمكينها من النهوض بولايتها في ضوء تفاقم تدهور حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية؛

٢١- يؤكد من جديد مناشدته السلطات السورية أن تتعاون على النحو الكامل مع لجنة التحقيق، بما في ذلك تمكينها فوراً من الدخول بشكل كامل وبدون قيود إلى جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية؛

٢٢- يُقرّر إحالة كُّل ما تقدمه لجنة التحقيق من تقارير وإفادات شفوية إلى جميع هيئات الأمم المتحدة المعنية وإلى الأمين العام لاتخاذ الإجراءات المناسبة؛

٢٣- يُقرّر أن يُبقى المسألة قيد نظره.

الجلسة ٣٨

٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية ٤١ صوتاً مقابل ٣ وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون:

الأردن، إسبانيا، إكوادور، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، إيطاليا، بلجيكا، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بيرو، تايلند، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، جيبوتي، رومانيا، السنغال، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، قطر، قيرغيزستان، الكامبيون، كوستاريكا، الكونغو، الكويت، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، النرويج، النمسا، نيجيريا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

الاتحاد الروسي، الصين، كوبا

المتنعون عن التصويت:

أوغندا، الفلبين، الهند]